

مشروع قانون حقوق المقيمين مينيسوتا دار التمريض ودار الرعاية الصحية

النية التشريعية

الغرض من التشريع والغرض من هذا البيان هو تعزيز مصالح ورفاه مقيمي دور التمريض ودور الرعاية السكنية¹. لا يجوز لأي من دور التمريض أو دور الرعاية السكنية أن تتطلب من أحد المقيمين التنازل عن هذه الحقوق كشرط للقبول في المرفق. ولي المقيم، أو وصيه، أو في حالة عدم وجود الولي أو الوصي، أي شخص مهتم، يستطيع أن يسعى إلى إنفاذ هذه الحقوق نيابة عن المقيم. الشخص المهتم يستطيع أن يسعى أيضا إلى إنفاذ هذه الحقوق بالنيابة عن مقيم له ولي أو وصي عن طريق الوكالات الإدارية، أو في محكمة المقاطعة التي لها سلطة قضائية على الولاية أو الوصاية. في انتظار نتائج الإجراءات التنفيذية دار التمريض أو الرعاية السكنية قد تمتثل، بحسن نية، لتعليمات ولي الأمر أو الوصي. الغرض من هذا القانون هو أن لا يتم التعدي على حريات كل المقيمين المدنية والدينية، بما في ذلك الحق في اتخاذ قرارات شخصية مستقلة ومعرفة الخيارات

¹كلمة "المرفق" في هذه الوثيقة تشير إلى دار التمريض أو دار الرعاية السكنية.

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

المتاحة، وأن تقوم دار التمريض أو الرعاية السكنية بالتشجيع والمساعدة في ممارسة هذه الحقوق بأقصى حد ممكن.

التعريف

لأغراض هذا البيان، "المقيم" يعني الشخص الذي تم قبوله في أحد مرافق الرعاية غير الحادة بما في ذلك مرافق الرعاية الممتدة، ودور التمريض، ودور الرعاية السكنية للرعاية المطلوبة بسبب المرض أو الإعاقة العقلية أو البدنية لفترات طويلة، أو لأجل التعافي من الإصابة أو المرض، أو التقدم في السن.

إعلان السياسة العامة

تمّ الإعلان أن تكون السياسة العامة لهذه الولاية أن تحمي مصالح كل مقيم عن طريق إعلان مشروع قانون الحقوق والذي سوف يشتمل على ولكن لا يقتصر على الحقوق المنصوص عليها في هذا البيان.

معلومات حول الحقوق

سوف يتم إخبار المقيمين - عند القبول - بأن هناك حقوقا قانونية لحمايتهم أثناء إقامتهم في دار التمريض أو الرعاية السكنية طوال مدة مسار العلاج والصيانة في المجتمع وأن هذه الحقوق موصوفة في بيان مكتوب مرافق للحقوق الواجبة التطبيق والمسؤوليات المنصوص عليها في هذا الفصل. سوف يتم تقديم الإقامة المعقولة لذوي عاهات الاتصال وأولئك الذين يتحدثون بلغة أخرى غير

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

الإنجليزية. السياسات الحالية للمرافق، ونتائج التفتيش من الجهات الصحية لمستوى الولاية أو المستوى المحلي، والمزيد من الشرح للبيان المكتوب للحقوق سوف تكون متاحة للمقيمين، وأولياءهم، أو ممثليهم المختارين بناء على طلبهم المعقول المقدم إلى المدير أو أي شخص آخر من الموظفين المعينين، بما يتفق مع القوانين التشريعية لولاية مينيسوتا، الباب 13، وقانون ممارسات البيانات، والفصل 626.557، المتعلق بالكبار المعرضين للخطر.

العلاج المهدب

المقيمون لهم الحق في أن يعاملوا بلطف واحترام لفرديتهم من قبل الموظفين أو الأشخاص الذين يقدمون الخدمة في دار التمريض أو الرعاية السكنية.

الرعاية الصحية المناسبة

المقيمون سوف يكون لهم الحق في الرعاية الطبية والشخصية المناسبة على أساس الاحتياجات الفردية. الرعاية المناسبة تعني الرعاية المصممة لتمكين المقيمين من تحقيق أعلى مستوى أدائهم البدني والعقلي. يقتصر هذا الحق حيث كانت الخدمة لا يمكن تسديدها من خلال الموارد العامة أو الخاصة.

هوية الطبيب

المقيمون سوف يكون لديهم أو سوف يُقدّم لهم، بشكل كتابي، الاسم وعنوان العمل ورقم الهاتف، والتخصص، إن وجد، للطبيب

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

المسؤول عن تنسيق رعايتهم. في الحالات التي يكون فيها من غير المستحسن طبيًا، كما هو موثق من قبل الطبيب المعالج في سجل رعاية المقيم، تعطى هذه المعلومات لولي المقيم أو أي شخص آخر يعينه المقيم كمثل له.

العلاقة مع الخدمات الصحية الأخرى

يحق للمقيمين الذين يتلقون الخدمات من مقدم خارجي، بناء على طلبهم، أن يطلعوا على هوية المقدم. والمقيمون سوف يتم إبلاغهم، بشكل تحريري، عن أي خدمات للرعاية الصحية تقدم لأولئك المقيمين من قبل الأفراد، أو الشركات، أو المنظمات ما عدا دار التمريض أو الرعاية السكنية. وسوف تتضمن المعلومات اسم المقدم الخارجي، وعنوانه، ووصف الخدمة التي يمكن أن تقدم. في الحالات التي يكون فيها من غير المستحسن طبيًا، كما هو موثق من قبل الطبيب المعالج في سجل الرعاية للمقيم، سوف تعطى هذه المعلومات لولي المقيم أو أي شخص آخر يعينه المقيم كمثل.

معلومات عن العلاج

يُقدّم للمقيمين من قبل أطبائهم معلومات كاملة وحديثة تتعلق بتشخيصهم، وعلاجهم، والبدائل، والمخاطر، وتوقعات سير المرض، كما هو مطلوب من قبل الواجب القانوني للطبيب أن يكشف عنها. سوف تكون هذه المعلومات بكلمات ولغة يُتوقع من المقيمين بشكل معقول أن يفهموها. المقيمون يمكن أن يصحبهم أحد أفراد الأسرة أو ممثلهم المختار، أو كلاهما. هذه المعلومات سوف تتضمن نتائج طبية أو نفسية رئيسية محتملة للعلاج وبدائله. في الحالات التي

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

يكون فيها من غير المستحسن طبيًا، كما هو موثق من قبل الطبيب المعالج في السجل الطبي للمقيم، تعطى هذه المعلومات لولي المقيم أو أي شخص آخر يعينه المقيم كمثل له. الأفراد لديهم الحق في رفض هذه المعلومات.

كل مقيمة تعاني من أي شكل من أشكال سرطان الثدي سوف تكون على إطلاع تام، قبل أو وقت القبول وخلال فترة إقامتها، بكل الوسائل الفعالة البديلة للعلاج التي يكون الطبيب المعالج خبيرًا بها، بما في ذلك العمليات الجراحية، أو الإشعاعية، أو العلاجات الكيميائية، أو المزيج من العلاجات، والمخاطر المرتبطة بكل من هذه الطرق.

المشاركة في تخطيط المعالجة

إخطار أفراد الأسرة:

1. المقيمون سيكون لهم الحق في المشاركة في تخطيط الرعاية الصحية الخاصة بهم. وهذا الحق يشمل الفرصة لمناقشة العلاج والبدائل مع مقدمي الرعاية الفردية، والفرصة للطلب والمشاركة في مؤتمرات الرعاية الرسمية، والحق في إدراج أحد أفراد الأسرة أو غيره ممن يختاره كمثل، أو كليهما. في المناسبة التي لا يستطيع أن يحضرها المقيم، فإن أحد أفراد الأسرة أو ممثلًا آخر يختاره المقيم يمكن أن يُدرج في مثل هذه المؤتمرات.

2. إذا كان المقيم الذي يدخل دارًا للرعاية التمريضية أو للرعاية السكنية فاقدا للوعي أو مصابًا بالغيوبة أو غير قادر على

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

التواصل، فإن المرفق سوف يبذل جهودا معقولة كما هو مطلوب بموجب الفقرة 3 لإخطار إما أحد أفراد العائلة أو شخص معين خطيا من قبل المريض كشخص للاتصال به في حالات الطوارئ، بأن المقيم قد تم إدخاله في دار التمريض أو الرعاية السكنية. و دار التمريض أو الرعاية السكنية سوف تسمح للفرد من أفراد الأسرة بالمشاركة في تخطيط العلاج، إلا إذا علم المرفق أو لديه سبب للاعتقاد بأن المقيم لديه توجيه مسبق فعال على العكس من ذلك، أو علم أن المقيم قد حدد بشكل كتابي أنه لا يريد أن يشمل أفراد أسرته في تخطيط العلاج. بعد إخطار أحد أفراد الأسرة ولكن قبل السماح لأحد أفراد العائلة بالمشاركة في تخطيط العلاج، يجب على دار التمريض أو الرعاية السكنية أن تبذل جهودا معقولة، بما يتفق مع الممارسة الطبية المعقولة، لتحديد ما إذا كان المقيم قد قام بتوجيهات مسبقة متصلة بقرارات الرعاية الصحية للمقيم. لأغراض هذه الفقرة، "جهود معقولة" ما يلي:

- A. فحص الأمتعة الشخصية للمقيم؛
- B. فحص السجلات الطبية للمقيم التي في حوزة المرفق؛
- C. الاستفسار عن أي اتصال له في حالة الطوارئ أو الاتصال بأحد أفراد أسرته لغرض الاستفسار عما إذا كان المقيم قد نفذ توجيهات مسبقة وما إذا كان المقيم له طبيب يذهب إليه المقيم عادة للحصول على الرعاية؛ و
- D. الاستفسار من الطبيب الذي يذهب إليه المقيم عادة للحصول على الرعاية، إن كان معروفا، عما إذا كان المقيم قد نفذ تعليمات مسبقة. إذا قامت دار للرعاية

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

التمريضية أو للرعاية السكنية بإعلام أحد أفراد العائلة أو الشخص المعين للاتصال في حالات الطوارئ أو سمحت لأحد أفراد العائلة بالمشاركة في تخطيط العلاج وفقا لهذه الفقرة، فإن المرفق ليس مسؤولا تجاه المقيم للحصول على تعويضات على أساس أن إخطار عضو الأسرة، أو الاتصال في حالات الطوارئ، أو مشاركة أفراد الأسرة كان غير لائق، أو سببا لانتهاك حقوق الخصوصية.

3. وفي بذل جهود معقولة لإخطار أحد أفراد العائلة أو الاتصال المعين في حالات الطوارئ، فإن دار التمريض أو الرعاية السكنية سوف تحاول تحديد أفراد الأسرة، أو الاتصال المعين في حالات الطوارئ عن طريق فحص الأمتعة الشخصية للمقيم، والسجلات الطبية للمقيم التي في حوزة المرفق. إذا كانت دار التمريض أو الرعاية السكنية غير قادرة على إخطار أحد أفراد العائلة، أو الاتصال المعين في حالات الطوارئ في غضون 24 ساعة بعد الإدخال، فإن دار التمريض أو الرعاية السكنية سوف تقوم بإخطار وكالة المقاطعة للخدمات الاجتماعية، أو وكالة إنفاذ القانون المحلية بأن المقيم قد تم إدخاله، وأن دار التمريض أو الرعاية السكنية غير قادرة على إعلام أفراد العائلة، أو الاتصال المعين في حالات الطوارئ. تقوم وكالة المقاطعة للخدمات الاجتماعية، ووكالة إنفاذ القانون المحلية بمساعدة دار التمريض أو الرعاية السكنية في تحديد وإخطار أفراد العائلة، أو الاتصال المعين في حالات الطوارئ. وكالة المقاطعة للخدمات الاجتماعية، أو وكالة إنفاذ القانون المحلية التي تساعد دار التمريض أو الرعاية السكنية ليست مسؤولة تجاه المقيم للحصول على تعويضات على أساس أن

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

إخطار أفراد العائلة، أو الاتصال في حالات الطوارئ، أو مشاركة أفراد الأسرة كان غير لائق أو سببا لانتهاك حقوق الخصوصية للمريض.

استمرارية الرعاية

المقيمون سوف يكون لهم الحق في العناية بهم مع انتظام معقول واستمرارية تعيين الموظفين بقدر ما تسمح سياسة دار التمريض أو الرعاية السكنية.

الحق في رفض الرعاية

المقيمون الأكفاء سوف يكون لهم الحق في رفض العلاج استنادا إلى المعلومات المطلوبة بموجب الفصل الموجود أعلاه بعنوان "معلومات عن العلاج". المقيمون الذين يرفضون العلاج، أو الدواء، أو القيود الغذائية، يجب إبلاغهم بنتائج نفسية أو طبية رئيسية محتملة للرفض، مع التوثيق في السجلات الطبية الفردية. في الحالات التي يكون فيها المقيم غير قادر على فهم الظروف، ولكن لم يُحكم عليه بكونه غير كفء، أو عندما تحدّ المتطلبات القانونية الحق في رفض العلاج، فإن الحالات والظروف يجب أن تكون موثقة بالكامل من قبل الطبيب المعالج في السجل الطبي للمقيم.

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

البحوث التجريبية

يجب الحصول على موافقة خطية مطلعة، قبل مشاركة المقيم في البحوث التجريبية. المقيمون لديهم الحق في رفض المشاركة. يجب توثيق كل من الموافقة والرفض في سجل الرعاية الفردية.

خصوصية العلاج

المقيمون سوف يكون لهم الحق في الاحترام والخصوصية فيما يتعلق ببرنامج رعايتهم الطبية والشخصية. مناقشة القضية، والتشاور، والفحص، والعلاج كل هذه أمور سرية، وسوف يتم إجراءها بشكل سري. سوف يتم احترام الخصوصية أثناء استخدام المرحاض، والاستحمام، وغيرها من أنشطة النظافة الشخصية، إلا عند الاحتياج إلى سلامة أو مساعدة المقيم.

سرية السجلات

سوف يتم إقناع المقيمين بالمعاملة السرية لسجلاتهم الشخصية والطبية، ويمكنهم أن يوافقوا أو يرفضوا الكشف عنها لأي شخص خارج دار التمريض أو الرعاية السكنية. سوف يتم إخطار المقيمين عندما يتم طلب سجلاتهم الشخصية من قبل أي فرد خارج دار التمريض أو الرعاية السكنية، ويمكنهم أن يحددوا شخصا ما لمرافقتهم عندما تكون السجلات أو المعلومات هي موضوع المقابلة الشخصية. نُسخ السجلات والمعلومات الخطية من السجلات سوف تكون متاحة وفقا لهذا التقسيم الفرعي وقانون السجلات الصحية لمينيسوتا، الفصول 144.291 و 144.298. هذا الحق لا ينطبق

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

عند تحقيقات الشكوى والتفتيشات التي تقوم بها وزارة الصحة، حيث يتطلبها عقود دفع الطرف الثالث، أو التي يقرها القانون.

الكشف عن الخدمات المتوفرة

سوف يتم إبلاغ المقيمين، قبل أو عند القبول وخلال إقامتهم، بالخدمات التي يتضمنها السعر اليومي الأساسي للغرفة في دار التمريض أو الرعاية السكنية وبأن الخدمات الأخرى متوفرة برسوم إضافية. دور التمريض أو الرعاية السكنية سوف تبذل كل مجهود ممكن لمساعدة المقيمين في الحصول على معلومات بشأن ما إذا كانت الرعاية الطبية أو برنامج المعونة الطبية سيدفع ثمن أي من الخدمات المذكورة أنفاً أو جميعها.

الخدمة المتجاوبة

المقيمون سوف يكون لهم الحق في الحصول على استجابة سريعة ومعقولة على أسئلتهم وطلباتهم.

الخصوصية الشخصية

المقيمون سوف يكون لهم الحق في اعتبار كل من خصوصياتهم، وفرديتهم، وهويتهم الثقافية فيما يتعلق برفاهيتهم الاجتماعية، والدينية، والنفسية. موظفو دار التمريض أو الرعاية السكنية سوف يحترمون خصوصية غرفة المقيم بطرق بابه، واستئذانه قبل الدخول، إلا في حالات الطوارئ أو حيث يكون من غير المستحسن بوضوح.

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

خصوصية التواصل

المقيمون يمكنهم أن يرتبطوا ويتواصلوا سرا مع أشخاص من اختيارهم ويدخلوا، ويغادروا دار التمريض أو الرعاية السكنية كما يختارون باستثناء ما هو منصوص عليه في قانون الالتزامات لمينيسوتا. المقيمون سوف يكون لهم إمكانية الوصول، على حساب نفقتهم، إلى أدوات الكتابة، والقرطاسية، والبريد. يُرسل البريد الشخصي من دون تدخل ويُتلقى غير مفتوح إلا أن يُمنع طبيًا أو برمجيًا ويوثق من قبل الطبيب في السجلات الطبية. يجب أن تكون هناك إمكانية الحصول على الهاتف حيث يمكن للمقيمين إجراء واستقبال المكالمات، وكذلك الكلام سرّيًا. دور التمريض والرعاية الصحية التي هي غير قادرة على توفير منطقة خاصة، يجب عليها اتخاذ ترتيبات معقولة لتمكين خصوصية المكالمات للمقيمين. عند القبول في دار للتمريض أو الرعاية السكنية حيث يحظر القانون الفيدرالي الكشف غير المسموح به عن المعلومات المعروفة بالمقيم للمتصلين هاتفياً، والزوار، فإن المقيم، أو وليه أو وصيه القانوني، سوف يُتاح له الفرصة ليأذن بالكشف عن وجود المقيم في دار التمريض أو الرعاية السكنية للمتصلين والزوار الذين قد يسعون إلى التواصل مع المقيم. إلى أقصى حد ممكن، يجب على ولي الأمر أو الوصي القانوني للمقيم أن يراعي آراء المقيم فيما يتعلق بالكشف عن وجود المقيم في دار التمريض أو الرعاية السكنية. وهذا الحق يقتصر في الحالة التي يكون فيها من غير المستحسن طبيًا، كما هو موثق من قبل الطبيب المعالج في سجل الرعاية للمقيم. حيث يقتصر برمجيًا بموجب خطة المرفق لمنع سوء الاستخدام وفقا لقانون حماية البالغين الضعفاء، المادة 626.557، التقسيم الفرعي 14، الفقرة (b)، وهذا الحق أيضا سوف يكون محدودا وفقا لذلك.

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

الملكية الخاصة

المقيمون يمكنهم أن يحتفظوا ويستخدموا ممتلكاتهم الشخصية بقدر ما يتسع له الفراغ، ما لم يكن من شأن ذلك أن يشكل تعديا على حقوق المقيمين الآخرين، وإلا أن يُمنع طبيا أو برمجيا للسلامة الطبية الموثقة، أو الأسباب البرنامجية. يجب على دار التمريض أو الرعاية السكنية إما الحفاظ على الإيداع المقفل المركزي أو توفير مناطق التخزين المقفلة الفردية التي يتمكن المقيمون من تخزين أشياءهم الثمينة فيها من أجل حفظها. دار التمريض أو الرعاية السكنية قد توفر ولكن، ليس على وجه الضرورة، تعويضات أو تستبدل المواد المفقودة أو المسروقة.

الخدمات للمرفق

المقيمون لا يقومون بأداء العمل أو الخدمات لدار التمريض أو الرعاية السكنية إلا إذا تم تضمين تلك الأنشطة لأغراض علاجية و متعلقة بالهدف بشكل مناسب في سجلهم الطبي الفردي.

اختيار المورد

المقيمون يمكنهم شراء أو استئجار السلع أو الخدمات غير المدرجة في سعر البديل اليومي لمورد يختارونه ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. المورد سوف يضمن أن هذه المشتريات هي كافية لتلبية الاحتياجات الطبية أو العلاجية للمقيمين.

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

الشؤون المالية

المقيمون الأكفاء يديرون شؤونهم المالية الشخصية، وسوف يُقدّم لهم على الأقل المحاسبة الفصلية للمعاملات المالية نيابة عنهم إذا فوّضوا هذه المسؤولية وفقا لقوانين ولاية مينيسوتا إلى مرفق لأي فترة من الزمن.

الحق في الارتباط

1. المقيمون يمكنهم أن يلتقوا ويستقبلوا الزوار ويشاركوا في الأنشطة التجارية، والدينية، والسياسية، كما هو محدد في الفصل 203B.11 (التصويت الغيابي) والمجموعات المجتمعية دون تدخل بناء على تقديرهم إذا كانت الأنشطة لا تشكل تعديا على الحق في الخصوصية للمقيمين الآخرين أو أن يُمنع برمجيا. هذا يتضمن:

A. الحق في الانضمام إلى أفراد آخرين داخل وخارج المرفق للعمل من أجل إدخال تحسينات في مجال الرعاية طويلة الأجل؛

B. الحق في الزيارة من قبل فرد عيّنه المريض كوكيل الرعاية الصحية للمريض تحت الفصل 145C؛

C. الحق في الزيارة واتخاذ قرارات الرعاية الصحية من قبل فرد عيّنه المريض بموجب الفقرة 3.

2. عند القبول في دار للتمريض أو الرعاية السكنية حيث يحظر القانون الفيدرالي الكشف غير المسموح به عن المعلومات المعرّفة

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

بالمقيم للمتصلين هاتفياً، والزوار، فإن المقيم، أو وليه أو وصيه القانوني، سوف يُتاح له الفرصة ليأذن بالكشف عن وجود المقيم في دار التمريض أو الرعاية السكنية للمتصلين والزوار الذين قد يسعون إلى التواصل مع المقيم. إلى أقصى حد ممكن، يجب على ولي الأمر أو الوصي القانوني للمقيم أن يراعي آراء المقيم فيما يتعلق بالكشف عن وجود المقيم في المرفق.

3. عند الدخول في دار التمريض أو الرعاية السكنية يجب إتاحة الفرصة للولي القانوني أو الوصي للمريض لتعيين شخص لايمت إليه بصلة سيتمتع بحالة من ذوى القربى للمريض بخصوص الزيارة و إتخاذ قرار الرعاية الصحية. يجب تضمين التعيين في السجل الصحي للمريض. بخصوص إتخاذ قرار الرعاية الصحية يسود توجيه الرعاية الصحية أو تعيين وكيل الرعاية الصحية بموجب الفصل 145C على التعيين المخصص بموجب هذه الفقرة. يجب أن يتم تحديد الشخص غير المتصل من قبل المقيم أو عائلته أيضا على هذا النحو.

المجالس الاستشارية

المقيمون وأسْرهم سوف يكون لهم الحق في تنظيم وصيانة والمشاركة في المجالس الاستشارية والأسرية للمقيمين. كل دار للتمريض والرعاية السكنية سوف تقدّم المساعدة والمساحة للاجتماعات. وتتاح لاجتماعات المجلس الخصوصية، مع الموظفين أو الزوار الذين يحضرون فقط بناء على دعوة المجلس. سوف يحمل الشخص الموظف مسؤولية توفير هذه المساعدة والاستجابة للطلبات الخطية التي تنجم عن اجتماعات المجلس. سيتم تشجيع مجالس

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

المقيمين والأسر لتقديم توصيات بشأن سياسات دار التمريض أو الرعاية السكنية.

المقيمون المتزوجون

المقيمون، إذا كانوا متزوجين، فسوف تُؤكّد الخصوصية للزيارات من قبل أزواجهم، وإذا كان كلا الزوجين مقيمين في دار التمريض أو الرعاية السكنية، فسوف يُسمح لهما بمشاركة الغرفة، ما لم يُمنع طبيًا ويوثق من قبل الأطباء في السجلات الطبية.

النقل والتفريغ

المقيم لا يتم نقله أو تفريغه بشكل تعسفي. يجب إخطار المقيم، خطيًا، بالتفريغ أو النقل المقترح ومبرراته في مدة لا تتجاوز 30 يومًا قبل تفريغه من دار التمريض أو الرعاية السكنية، وفي غضون سبعة أيام قبل نقله إلى غرفة أخرى في داخل دار التمريض أو الرعاية السكنية. وسوف يتضمن هذا الإشعار حق المقيم في معارضة العمل المقترح، مع العنوان ورقم الهاتف لأمين مظالم المنطقة للرعاية الطويلة الأجل وفقًا لقانون الأميركيين الأقدم، المادة (12)(a)307. المقيم، المبلغ بهذا الحق، قد يختار الانتقال قبل انتهاء فترة الإشعار. يجوز تقصير فترة الإشعار في حالات خارج سيطرة دار التمريض أو الرعاية السكنية، مثل اتخاذ القرار من خلال مراجعة حسن الاستخدام، وإقامة المقيمين الذين تمّ إدخالهم حديثًا، وتغيير في البرنامج الطبي أو العلاجي للمقيم، رعاية المقيم نفسه أو لمقيم آخر، أو عدم الدفع للبقاء ما لم يحظره البرنامج أو البرامج العامة الدافعة لرعاية المقيم، كما هو موثق في السجلات الطبية. دار التمريض أو

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

الرعاية السكنية سوف تبذل جهدا معقولا لإسكان المقيمين الجدد دون تعطيل مهام الغرفة.

خدمات الحماية والمحاماة

المقيمون سوف يكون لديهم الحق في الوصول المعقول في أوقات معقولة إلى أية خدمات حماية الحقوق المتاحة وخدمات المحاماة حتى يتمكن المقيم من تلقي المساعدة في فهم، وممارسة، وحماية الحقوق الموصوفة في هذا الميثاق للحقوق وفي قوانين أخرى. هذا الحق سوف يشمل فرصة للتواصل الخاص بين المقيم والممثل عن خدمة حماية الحقوق أو خدمة المحاماة.

القيود

1. المقيمون الأكفاء لدار التمريض، وأفراد أسرة المقيمين الذين ليسوا بأكفاء، وأولياؤهم المعيّنون قانونيا، والأوصياء، وكلاء الرعاية الصحية على النحو المحدد في المادة 145C.01، لديهم الحق في الطلب والموافقة على استخدام الإكراه البدني في علاج الأعراض الطبية للمقيم.

2. عند استلام طلب للحصول على التقييد الجسدي، يجب على دار التمريض إبلاغ المقيم أو أحد أفراد العائلة، أو الممثل القانوني، بالبدايل والمخاطر التي ينطوي عليها استخدام التقييد الجسدي. دار التمريض سوف توفر التقييد الجسدي إلى المقيم فقط عند استلام استمارة الموافقة الموقعة المفوضة لاستخدام التقييد الجسدي، وأمر كتابي من الطبيب المعالج يحتوي على البيانات

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

والقرارات بشأن الأعراض الطبية، ويحدد الظروف التي ستستخدم تحتها القيود.

3. دار التمريض الموفرة التقييد بموجب الفقرة 2 يجب أن:

A. توثق أن الإجراءات المبينة في هذه الفقرة تم التقييد بها.

B. تراقب استخدام التقييد من قبل المقيم؛ و

C. ودورياً، بالتشاور مع المقيم، والأسرة، والطبيب المعالج، أن تعيد تقييم حاجة المقيم إلى التقييد.

4. لا يجوز أن تكون دار التمريض عرضة للغرامات والعقوبات المالية المدنية، أو غيرها من علاجات الولاية أو الاتحاد لإنفاذ المسح فقط نتيجة السماح باستخدام التقييد الجسدي كما أذن في هذا التقسيم الفرعي. لا يوجد في هذا التقسيم الفرعي ما يمنع المفوض من اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية صحة وسلامة المقيم في الحالات التالية:

A. استخدام التقييد الجسدي يهدد بالخطر على صحة وسلامة المقيم؛ و

B. دار التمريض فشلت في اتخاذ التدابير المعقولة لحماية صحة وسلامة المقيم.

5. لأغراض هذا التقسيم الفرعي، "الأعراض الطبية" تشمل ما يلي:

A. قلق للسلامة الجسدية للمقيم؛ و

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

B. الاحتياجات المادية أو النفسية التي أعرب عنها المقيم.
خوف المقيم من السقوط قد يكون أساس عرض طبي.

الأمر المكتوب من الطبيب المعالج الذي يحتوي على البيانات والقرارات بشأن الأعراض الطبية هو الدليل الكافي للضرورة الطبية للتقييد الجسدي.

6. عند تحديد امتثال مرفق التمريض للمعايير الولائية والفيدرالية لاستخدام القيود الجسدية، فإنّ مفوض الصحة يكون ملزماً بالتصريحات والقرارات الواردة في أمر الطبيب المعالج بشأن الأعراض الطبية. لأغراض هذا الأمر، "الأعراض الطبية" تشمل الطلب من قبل المقيم الكفاء أو أحد أفراد العائلة للمقيم الذي ليس كفئاً، أو الوصي المعين قانونياً، أو الولي، أو وكيل الرعاية الصحية على النحو المحدد في المادة 145C.01، أن المرفق يوفر تقييداً جسدياً من أجل تعزيز السلامة الجسدية للمقيم.

التحرر من سوء المعاملة

المقيم سوف يكون حرّاً من سوء المعاملة على النحو المحدد في قانون حماية الأشخاص الضعفاء. "سوء المعاملة" تعني السلوك الموضح في المادة 626.5572، التقسيم الفرعي 15، أو الابتلاء التعمدي وغير العلاجي بالألم الجسدي أو الإصابة، أو أي مسار مستمر من سلوك يهدف إلى إنتاج الاضطراب العقلي أو العاطفي. كل مقيم سوف يكون أيضاً حرّاً من القيود الكيميائية والفيزيائية غير العلاجية، إلا في حالات الطوارئ الموثقة توثيقاً كاملاً، أو بتفويض خطي بعد الفحص من قبل طبيب المقيم لفترة محددة

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

ومحدودة من الزمن، وعند الضرورة فقط لحماية المقيم من الإصابة الذاتية أو إصابات الآخرين.

المظالم

سوف يتم تشجيع المقيمين ومساعدتهم، طوال فترة إقامتهم في المرفق أو مسار علاجهم، لفهم وممارسة حقوقهم كمقيمين ومواطنين. المقيمون يمكنهم أن يعبروا عن المظالم ويوصوا بتغييرات في السياسات والخدمات لموظفي المرفق وغيرها مما يختارونه، خالين من التقييد، أو التدخل، أو الإكراه أو التمييز، أو الانتقام، بما في ذلك التهديد بالتفريغ. الإخطار بإجراءات التظلم للمرفق أو البرنامج، وكذلك العناوين وأرقام الهاتف لمكتب شكاوى المرفق الصحي وأمين المظالم وفقا لقانون الأميركيين الأقدم، المادة (12)(a) 307 سوف يتم نشرها في مكان بارز.

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

الموارد

(مكتب الشكاوى للمرفق الصحي)

OFFICE OF HEALTH FACILITY COMPLAINTS

PO Box 64970

St. Paul, MN 55164-0970

(800) 369-7994 أو (651) 201-4200 (ميترو)

(أمين المظالم للرعاية الطويلة الأجل)

OMBUDSMAN FOR LONG-TERM CARE

PO Box 64971

St. Paul, MN 55164-0971

(800) 657-3591 أو (651) 431-2555 (ميترو)

(وزارة مينيسوتا للصحة)

MINNESOTA DEPARTMENT OF HEALTH

(قسم تنظيم الصحة)

Health Regulation Division

PO Box 64900

St. Paul, MN 55164-0900

(651) 201-4101

مشروع القانون الفيدرالي والولائي للحقوق

(مشروع حماية المعاقين تنمويًا)

THE DEVELOPMENTALLY DISABLED ADVOCACY PROJECT

(مشروع قانون الصحة العقلية)

The Mental Health Law Project

430 First Avenue North, Suite 300

Minneapolis, MN 55401-1780

(800) 292-4150 أو (612) 332-1441 (ميترو)

(خدمات مراجعة النزاهة و المراقبة)

SURVEILLANCE & INTEGRITY REVIEW SERVICES

(احتيال المساعدة الطبية و الإساءة - قضايا الدفع)

(Medicaid Fraud and Abuse – payment issues)

(إدارة مينيسوتا للخدمات الإنسانية)

Minnesota Department of Human Services

PO Box 64982

St. Paul, MN 55164-0982

(800) 657-3750 أو (651) 431-2650 (ميترو)

التاريخ: ديسمبر 4، 2015

للحصول على هذه المعلومات
بشكل مختلف، اتصل:
651-201-4101

إدارة مينيسوتا للترخيص

والتوثيق الصحي

PO Box 64900, St. Paul, MN 55164

651-201-4101

health.fpc-licensing@state.mn.us

www.health.mn.us